[70] 12 - باب بطلان العبادة المقصود بها الرياء (154) 1 - محمد بن علي بن الحسين بن بابويه - رضى ا - في كتاب (عقاب الأعمال) عن أ، عن محمد بن يحيى، العمركي الخراساني، عن علي بن جعفر، عن أخيه موسى بن جعفر، عن أبيه، عن آبائه (صلوات ا عليهم). قال: قال رسول ا (صلى ا عليه وآله وسلم): يؤمر برجال إلى النار - إلى أن قال - فيقول لهم خازن النار: يا أشقياء، ما (كان) (1) حالكم ؟ قالوا: كنا نعمل لغير ا، فقيل لنا: خذوا ثوابكم ممن عملتم له. وفي (العلل): عن أحمد بن محمد بن يحيى، عن أبيه، مثله (2). (155) - 2 - وعن محمد بن موسى بن المتوكل، عن السعد آبادي، عن أحمد بن أبي عبد ا، عن أبيه، والحسن بن علي بن فضال، عن علي بن النعمان، عن يزيد بن خليفة، قال: قال أبو عبد ا (عليه السلام): ما على أحدكم لو كان على قلة (1) جبل حتى ينتهى إليه أجله ؟ ! أتريدون تراؤون الناس ؟ ! إن من عمل للناس كان ثوابه على الناس، ومن عمل كان ثوابه على ا، إن كل رياء شرك. _____ = ب - الباب 14 من ابواب مقدمة العبادات. ج - الحديث 12 من الباب 4 من ابواب جهاد النفس من كتاب الجهاد. د - الحديث 22 من الباب 49 من ابواب جهاد النفس من كتاب الجهاد. ه - الحديث 1 من الباب 51 من ابواب جهاد النفس من كتاب الجهاد. الباب 12 فيه 11 حديثا 1 - عقاب الأعمال: 266 / 1. (1) ليس في المصدر. (2) علل الشرائع: 466 / 18. 2 - علل الشرائع: 560 / 4. (1) قلة الجبل: أعلاه (راجع لسان العرب 11: 565). (*)

_____